

Distr.: General
3 July 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

البند ٨٤ من القائمة الأولية*

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين

الفلسطينيين في الشرق الأدنى

المشردون نتيجة لأعمال القتال التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧

وما تلاها من أعمال

تقرير الأمين العام

موجز

أكدت الجمعية العامة من جديد، في قرارها ١١٩/٥٧ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، حق جميع الأشخاص الذين شُردوا نتيجة لأعمال القتال التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وما تلاها من أعمال في العودة إلى ديارهم، وأيدت جهود المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) لتقديم المساعدة الإنسانية إلى أولئك الأشخاص، بالقدر المستطاع عمليا وعلى أساس طارئ، وباعتبار ذلك تدبيرا مؤقتا. كذلك طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقوم، بعد التشاور مع المفوض العام للوكالة، بتقديم تقرير إليها عن التقدم المحرز في تنفيذ ذلك القرار.

ويشير هذا التقرير إلى المراسلات التي جرت بين الأمين العام والممثل الدائم لإسرائيل بشأن الإجراءات التي اتخذتها حكومة إسرائيل تنفيذا لأحكام القرار ذات الصلة. كما يعرض التقرير المعلومات التي تلقاها الأمين العام من المفوض العام بشأن عودة اللاجئين المسجلين لدى الوكالة إلى الضفة الغربية وقطاع غزة من أماكن تقع خارج الأراضي الفلسطينية المحتلة.

* A/58/50/Rev.1 والتصويب ١.



١ - وهذا التقرير مقدم إلى الجمعية العامة عملاً بالفقرة ٥ من قرارها ١١٩/٥٧ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ والمعنون "النازحون نتيجة للأعمال القتالية التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وفيما بعد" والذي ينص جزء المنطوق منه على ما يلي:

إن الجمعية العامة،

...

١ - **تعيد تأكيد** حق جميع النازحين نتيجة للأعمال القتالية التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ والأعمال القتالية التالية في العودة إلى ديارهم أو أماكن إقامتهم السابقة في الأراضي التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧؛

٢ - **تعرب عن القلق البالغ** لأن الآلية التي اتفق عليها الطرفان في المادة الثانية عشرة من إعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم المؤقت لعام ١٩٩٣^(١) بشأن عودة النازحين لم تنفذ، وتؤكد ضرورة تعجيل عودة النازحين؛

٣ - **تؤيد**، ريثما يتحقق ذلك، الجهود التي يبذلها المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى لمواصلة تقديم المساعدة الإنسانية بالقدر المستطاع عملياً، على أساس طارئ وباعتبار ذلك تدبيراً مؤقتاً، إلى الأشخاص الموجودين في المنطقة الذين هم نازحون حالياً وفي حاجة ماسة إلى المساعدة المستمرة نتيجة للأعمال القتالية التي نشبت في حزيران/يونيه عام ١٩٦٧ والأعمال القتالية التالية؛

٤ - **تنشد بشدة** جميع الحكومات والمنظمات والأفراد التبرع بسخاء للوكالة وللمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والمنظمات غير الحكومية المعنية، للأغراض المذكورة آنفاً؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، بعد التشاور مع المفوض العام، بتقديم تقرير إلى الجمعية العامة قبل دورتها الثامنة والخمسين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

٢ - وفي ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، وجه الأمين العام مذكرة شفوية إلى الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة وجه فيها انتباهه إلى مسؤوليته عن تقديم تقرير بمقتضى القرار وطلب إليه إبلاغه بأي إجراء قامت به حكومته أو تعترزم القيام به لتنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار.

٣ -

وفي مذكرة شفوية مؤرخة ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، رد الممثل الدائم لإسرائيل بما يلي:

”إن موقف دولة إسرائيل فيما يتعلق بهذه القرارات قد ورد في الردود السنوية المتتالية التي قُدمت إلى الأمين العام في السنوات الأخيرة، وآخرها المذكرة الشفوية المقدمة من إسرائيل بتاريخ ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٢. ونظرا لرغبة دولة إسرائيل في إنهاء جميع أعمال العنف والإرهاب في المنطقة وتحقيق تسوية يتم التوصل إليها بالتفاوض، ونظرا كذلك للجهود المبذولة حاليا لإعادة البدء في عملية السلام، تود إسرائيل أن تُعرب عن أسفها لأن القرارات المذكورة المتعلقة بجهود وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، ما زالت مليئة بالعبارات السياسية الطنانة التي لا صلة لها بالموضوع والتي تحرف الأنظار عن الجهود الهامة التي يتعين القيام بها. وعلى ذلك فقد امتنعت إسرائيل عن التصويت على القرار ١٢٠/٥٧ وصوتت ضد القرارات ١١٧/٥٧ و ١٩٩/٥٧ و ١٢١/٥٧ و ١٢٢/٥٧ و ١٢٣/٥٧.

”إن إسرائيل تؤيد تأييدا تاما المهمة الإنسانية للأونروا وترى أنها تسهم في تخفيف معاناة اللاجئين الفلسطينيين. على أن القلق ما زال يساورنا بالنسبة لعدد من المسائل المتصلة بصنع عمليات الأونروا بالصيغة السياسية. فالأونروا، باعتبارها وكالة إنسانية، عليها أن تمتنع عن القيام بأية أعمال أو إصدار أية بيانات تتعلق بالمسائل السياسية التي تتجاوز ولايتها. ففي مناسبات عديدة، أصدرت الأونروا بيانات غير مسؤولة معادية لإسرائيل تجاهلت فيها حق إسرائيل وواجبها في الدفاع عن مواطنيها ضد حملة الإرهاب التي تشن ضدهم منذ ما يقرب من ثلاث سنوات. ومن رأي إسرائيل أن هذه البيانات، وخاصة بعض التعليقات العلنية التي صدرت عن المفوض العام الحالي، تتجاوز ولاية الأونروا وتحقق عكس المقصود منها ولا تؤدي إلى علاقة عمل منتجة. وفضلا عن ذلك، فإن هذه البيانات تتعارض مع التزامات الأونروا، وخاصة التزامها بالنهوض بعملها بطريقة محايدة وغير سياسية.

”كذلك يقلق إسرائيل أن الأونروا أخفقت في التصدي للمشاكل التي تمس نهوضها بولايتها والناجمة عن البنية الأساسية الإرهابية الواسعة التي ضربت بجذورها في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين. وإذا كانت إسرائيل تسلم بأنه ليس من اختصاص الأونروا أن تفرض الأمن والنظام العام، فإنها تحث الأونروا على أن توجه النظر إلى استغلال هذه ”المخيمات“ من جانب العناصر المسلحة التي تنتهك قرارات مجلس

الأمن والقانون الدولي وتمثل خطراً واضحاً على سلامة السكان المدنيين وأمنهم وعلى نهوض الأونروا بولايتها في ظروف آمنة.

”إن إسرائيل تتطلع إلى مواصلة تعاونها مع الأونروا وإلى استمرار علاقة العمل القائمة بينهما. وعلى ذلك، تحث إسرائيل الأمين العام والأونروا إلى النظر، مع الأطراف الأخرى المعنية، في الوسائل التي تستطيع بها المنظمة تعزيز النهوض بولايتها بطريقة مسؤولة وقابلة للمساءلة بما يحقق مصالح من عهد إلى الأونروا بخدمتهم“.

٤ - وفيما يتعلق بالفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ١١٩/٥٧، حصل الأمين العام من المفوض العام للأونروا على المعلومات المتاحة لديه بشأن عودة اللاجئين المسجلين لدى الوكالة. وكما أشير إليه في التقارير السابقة المتعلقة بهذا الموضوع، فإن الوكالة لا تشترك في أية ترتيبات تتعلق بعودة اللاجئين كما أنها لا تشترك في أية ترتيبات تتعلق بعودة المشردين غير المسجلين كلاجئين. وتستند معلومات الوكالة إلى طلبات قدمت من اللاجئين المسجلين العائدين بتحويل استحقاقاتهم المتعلقة بالخدمات إلى المناطق التي عادوا إليها وتصحيح السجلات وفقاً لذلك. وليس من الضروري أن تكون الوكالة على وعي بعودة أي لاجئين مسجلين لم يطلبوا تقديم الخدمات. وعلى قدر علم الوكالة، فإنه في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ عاد ٨٧٩ من اللاجئين المسجلين لدى الأونروا إلى الضفة الغربية وعاد ١٥٤ إلى قطاع غزة من أماكن خارج الأراضي الفلسطينية المحتلة. وينبغي أن يلاحظ أن بعض هؤلاء قد لا يكونون هم أنفسهم قد شردوا في عام ١٩٦٧ ولكنهم قد يكونون أفراد أسرة لاجئ مسجل مشرد. وعلى ذلك فإنه عندما يؤخذ في الاعتبار التقدير الوارد في الفقرة ٤ من تقرير العام الماضي (A/57/338)، فإن عدد اللاجئين المسجلين المشردين الذين تعلم الوكالة أنهم عادوا إلى الأراضي المحتلة منذ حزيران/يونيه ١٩٦٧ يبلغ نحو ٢٣ ٩٣٠ لاجئ. ولا تستطيع الوكالة تقدير العدد الإجمالي للمشردين الذين عادوا. فهي لا تحتفظ بسجلات إلا عن اللاجئين المسجلين، بل إن هذه السجلات نفسها، وخاصة فيما يتعلق بأماكن وجود اللاجئين المسجلين، قد تكون غير كاملة كما سبقت الإشارة إليه.

٥ - وفيما يتعلق بالفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ١١٩/٥٧، يحيل الأمين العام إلى تقرير المفوض العام للأونروا عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣^(١) وإلى التقارير السابقة للمفوض العام للاطلاع على حسابات المساعدة

المستمرة والجارية التي تقدمها الأونروا إلى الأشخاص المشردين والمحتاجين إلى استمرار المساعدة.

الحواشي

(١) A/48/486-S/26560، المرفق.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ١٣ (A/58/13) (سيصدر فيما بعد).
